

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

يستحب لمن حج أن يدخل الكعبة .

فصل : ويستحب أن يدخل البيت فيكبر في نواحيه ويصلي ركعتين ويدعوا D [قال ابن عمر دخل النبي A البيت وبلال وأسامة بن زيد فقلت لبلال : هل صلى فيه رسول الله A ؟ قال نعم قلت أين هو ؟ قال : بين العمودين تلقاء وجهه [ونسيت أن أسأله كم صلى ؟ [قال ابن عباس : أخبرني أسامة أن النبي A لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل فيه حتى خرج [متفق عليهما فقدم أهل العلم رواية بلال على رواية أسامة لأنه مثبت وأسامة نافي ولأن أسامة كان حديث السن فيجوز أن يكون اشتغل بالنظر إلى ما في الكعبة عن صلاة النبي A وإن دخل البيت فلا بأس فإن إسماعيل بن أبي خال قال : قلت لعبد الله بن أبي أوفى : أدخل النبي A البيت في عمرته ؟ قال : لا متفق عليه وعن عائشة [أن النبي A خرج من عندها وهو مسرور ثم رجع وهو كئيب فقال : إني دخلت الكعبة ولو استقبلت من أمري ما دخلتها إني أخاف أن يكون قد شققت على أمتي [رواه أبو دواد